

الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني
بإنشاء فريق للعلوم والسياسات لمواصلة المساهمة في
الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث
الدورة الثانية

نيروبي، 11-15 كانون الأول/ديسمبر 2023

البند 4 من جدول الأعمال المؤقت**

إعداد مقترحات بشأن إنشاء فريق للعلوم والسياسات

المخطط الأولي للمقترحات بشأن إنشاء فريق للعلوم والسياسات

مذكرة من الأمانة

أولاً - مقدمة

1- قررت جمعية الأمم المتحدة للبيئة، في دورتها الخامسة المستأنفة، التي عقدت في نيروبي، في الفترة من 28 شباط/فبراير إلى 2 آذار/مارس 2022، وبموجب قرارها 8/5، المؤرخ 2 آذار/مارس 2022، إنشاء فريق معني بالعلوم والسياسات لمواصلة المساهمة في إدارة المواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث، ومواصلة تحديد التفاصيل وفقاً للقرار. ورأت الجمعية أيضاً أن الفريق ينبغي أن يكون هيئة حكومية دولية مستقلة لها برنامج عمل معتمد من الحكومات الأعضاء لتقديم أدلة علمية ذات صلة بالسياسات العامة دون أن تكون إلزامية لها.

2- وفي القرار نفسه، قررت الجمعية أن تنشئ، رهنا بتوافر الموارد، فريقاً عاملاً مخصصاً مفتوح العضوية، يبدأ عمله في عام 2022 لإعداد مقترحات بشأن مجموعة من المسائل لينظر فيها الفريق المعني بالعلوم والسياسات (الفقرة 5)، على أمل أن يستكمل الفريق العامل عمله بحلول نهاية عام 2024. وطلبت الجمعية البيئة إلى المديرية التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن توفر أمانة للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية وأن تعد التقارير التحليلية والموجزة اللازمة لعمله.

3- وطلبت الجمعية أيضاً إلى المديرية التنفيذية أن تعقد اجتماعاً حكومياً دولياً، بعد استكمال المقترحات التي أعدها الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية، بغرض النظر في إنشاء فريق معني بالعلوم والسياسات.

4- وتقدم هذه الوثيقة مخططاً أولياً لوثيقة ختامية تتضمن المقترحات التي سيعرضها الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية للنظر فيها في الاجتماع الحكومي الدولي. ويستند المخطط إلى العناصر الواردة في قرار جمعية

* أُعيد إصدارها لأسباب فنية في 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2023.

** UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/1.

البيئة 8/5 بشأن إنشاء فريق معني بالعلوم والسياسات، ويأخذ في الاعتبار نتائج اجتماعات الدورة الأولى للفريق العامل. ومن المتوخى أن يسعى الفريق العامل إلى وضع نص متفق عليه للأجزاء ذات الصلة من المخطط الأولي.

5- ويقترح المخطط الأولي الحالي أن يوصف في الوثيقة الأساسية نطاق عمل الفريق ومهمته ومبادئ تشغيله وترتيباته المؤسسية. ويقترح أن يُدرج في المرفقات النظام الداخلي والإجراءات المالية والعمليات والسياسات المتصلة بالعمل، مما يتيح المرونة لتحديث هذه العناصر في المستقبل عند الحاجة.

6- وقد يرغب الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية في الاتفاق على أي أجزاء المخطط الأولي المقترح يلزم أن يضعها الفريق في صيغتها النهائية من أجل إنشاء الفريق المعني بالعلوم والسياسات في الاجتماع الحكومي الدولي⁽¹⁾، وأي الأجزاء يمكن للفريق المعني بالعلوم والسياسات أن يضع صيغتها النهائية عند إنشائه.

ثانياً- المقترح المتعلق بالمخطط الأولي للمقترحات بشأن إنشاء فريق للعلوم والسياسات

ألف- نطاق عمل الفريق [وهدفه] ومهامه

7- يقابل هذا الفرع من المخطط الأولي، قرار جمعية البيئة 8/5، الفقرتان 5 (ب) ("اسم الفريق ونطاق عمله") و5 (ج) ("المهام الرئيسية للفريق، مع احترام ولايات الاتفاقات المتعددة الأطراف ذات الصلة وغيرها من الصكوك الدولية والهيئات الحكومية الدولية، وتجنب التداخل والازدواجية في العمل، وتعزيز التنسيق والتعاون").

8- وقرر الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية في دورته الأولى المستأنفة النتائج التالية (UNEP/SPP-1/7، المرفق الثاني):

[يتمثل هدف الفريق في تعزيز التفاعل بين العلوم والسياسات بغية المساهمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث من أجل حماية صحة البشر والبيئة، مع المهام التالية:]⁽²⁾

(أ) إجراء "مسح أفقي" لتحديد القضايا ذات الأهمية لواقعي السياسات، وحيثما أمكن، اقتراح خيارات قائمة على الأدلة لمعالجتها؛

(ب) إجراء تقييمات للقضايا الحالية، وتحديد الخيارات المحتملة القائمة على الأدلة لمعالجة تلك القضايا، حيثما أمكن، ولا سيما القضايا ذات الصلة بالبلدان النامية؛

(ج) توفير أحدث المعلومات ذات الصلة، وتحديد الفجوات الرئيسية في البحث العلمي وتشجيع ودعم التواصل بين العلماء وواقعي السياسات، وتوضيح ونشر النتائج لمختلف الجماهير وزيادة الوعي العام؛

(د) تيسير تبادل المعلومات بين البلدان، ولا سيما البلدان النامية التي تسعى للحصول على معلومات علمية؛

(هـ) بناء القدرات.

9- واتفق الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية أن هناك حاجة إلى مزيد من المناقشات لوضع الصيغة النهائية لنص المهمة المتعلقة ببناء القدرات. وقرر الفريق العامل المفتوح العضوية كذلك أن يشكل النصاب التالي أساساً لمواصلة النظر في وصف مهمة بناء القدرات في الدورة الثانية للفريق:

(1) كمرجع، اتفق على العناصر التالية لإنشاء المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في عام 2012 في بنما سيتي (UNEP/IPBES.MI/2/9): الوظائف ومبادئ التشغيل والترتيبات المؤسسية للمنبر، والنظام الداخلي للاجتماع العام للمنبر.

(2) وضع هذا النص ضمن قوسين مربعين على أساس أن الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية يمكن أن يستكمل الصياغة استناداً إلى المناقشات المقبلة.

(أ) توفير بناء القدرات من خلال جميع مهام الفريق وتيسير نقل التكنولوجيا، ولا سيما إلى البلدان النامية، بغية تحسين التفاعل بين العلوم والسياسات على المستويات المناسبة، بما في ذلك الأنشطة الرامية إلى ضمان مشاركة العلماء مشاركة فعالة ومتوازنة جغرافياً ومراعية للمنظور الجنساني في تقييمات الفريق، وتعزيز القدرة على توليد البيانات، وتحسين المعارف والمهارات التي ستدعم البنى التحتية القطرية والقدرات البشرية، وتسهيل الربط والتوفيق بين الاحتياجات المتعلقة بالقدرات والحلول المحتملة؛

(ب) بناء القدرات لدعم مهام وعمل الفريق بغية تعزيز التفاعل بين العلوم والسياسات من أجل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث.

10- وقد أعدت وثائق العمل والمعلومات التالية لكي يسترشد بها الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية عند النظر في المسألة في دورته الثانية: UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/3 و UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/INF/2 و UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/INF/3 و UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/INF/9.

باء - مبادئ تشغيل الفريق

11- يقابل هذا الفرع من المخطط الأولي الفقرة 5 (ي) من قرار جمعية البيئة 8/5 ("النظام الداخلي للفريق ومبادئ التشغيل التي تحكم عمله"). وسيصف هذا الفرع مبادئ التشغيل التي ستطبق على الفريق عند إنشائه، بينما يقترح تقديم النظام الداخلي كمرفق.

12- وقد أعدت وثيقتا العمل والمعلومات التاليتان لكي يسترشد بهما الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية عند النظر في المسألة في دورته الثانية: UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/3 و UNEP/SPP- و UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/INF/2.

جيم - الترتيبات المؤسسية للفريق

13- يقابل هذا الفرع من المخطط الأولي قرار جمعية البيئة 8/5، الفقرتان 5 (أ) ("التصميم المؤسسي للفريق وإدارته") و 5 (ح) ("ترتيبات دعم الأمانة للفريق"). وسيصف هذا الفرع إدارة الفريق، بما في ذلك الجلسة العامة ووظائف الفريق، وعضويته، وأعضاء مكتبه، ووظيفة الرئيس، والهيئات الفرعية (بما في ذلك مهامها الإدارية أو العلمية)، والأمانة ودورها، وترتيبات الشراكة، والترتيبات المالية.

14- وقد أعدت وثيقتا العمل والمعلومات التاليتان لكي يسترشد بهما الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية عند النظر في المسألة في دورته الثانية: UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/4 و UNEP/SPP- و UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/INF/4.

دال - المرفقات

المرفق 1- النظام الداخلي

15- يقابل هذا الفرع من المخطط الأولي الفقرة 5 (ي) من قرار جمعية البيئة 8/5 ("النظام الداخلي للفريق ومبادئ التشغيل التي تحكم عمله").

16- وقد أعدت وثيقتا العمل والمعلومات التاليتان لكي يسترشد بهما الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية عند النظر في المسألة في دورته الثانية: UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/4 و UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/INF/4.

المرفق 2- الترتيبات المالية

17- يقابل هذا الفرع من المخطط الأولي الفقرة 5 (ط) من قرار جمعية البيئة 8/5 ("خيارات التمويل الطوعي لعمل الفريق").

18- وقد أعدت وثيقة العمل التالية لكي يسترشد بها الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية عند النظر في المسألة في دورته الثانية: UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/4.

المرفق 3- العلاقة مع أصحاب المصلحة الرئيسيين المعنيين

19- يقابل هذا الفرع من المخطط الأولي الفقرة 5 (د) من قرار جمعية البيئة 8/5: ("علاقات الفريق مع أصحاب المصلحة الرئيسيين المعنيين، بما في ذلك المنظمات الحكومية وغير الحكومية، والمجتمع المدني").

20- وقد أعدت وثيقتا العمل والمعلومات التاليتان لكي يسترشد بهما الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية عند النظر في المسألة في دورته الثانية: UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/5 و UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/INF/5.

المرفق 4- عملية تحديد وتنفيذ برنامج العمل، بما في ذلك معايير تحديد الأولويات

21- يقابل هذا الفرع من المخطط الأولي الفقرة 5 (هـ) من قرار جمعية البيئة 8/5 ("عمليات تحديد وتنفيذ برنامج عمل الفريق").

22- وقد أعدت وثائق العمل والمعلومات التالية لكي يسترشد بها الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية عند النظر في المسألة في دورته الثانية: UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/6 و UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/INF/6.

المرفق 5- إجراءات استعراض التقارير واعتمادها

23- يقابل هذا الفرع من المخطط الأولي الفقرة 5 (ز) من قرار الجمعية العامة 8/5 ("إجراءات لاستعراض واعتماد التقارير والتقييمات التي يعدها الفريق").

24- وقد أعدت وثيقتا العمل والمعلومات التاليتان لكي يسترشد بهما الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية عند النظر في المسألة في دورته الثانية: UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/6 و UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/INF/7.

المرفق 6- ترتيبات انتقاء الخبراء والتعامل معهم

25- يقابل هذا الفرع من المخطط الأولي الفقرة 5 (و) من قرار الجمعية العامة 8/5 ("ترتيبات لتحديد الخبراء الذين يساهمون في عمل الفريق والعمل معهم").

26- وقد أعدت وثيقتا العمل والمعلومات التاليتان لكي يسترشد بهما الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية عند النظر في المسألة في دورته الثانية: UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/6 و UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/INF/7.

المرفق 7- السياسات المتعلقة بتضارب المصالح

27- يقابل هذا الفرع من المخطط الأولي قرار جمعية البيئة 8/5، الفقرتان 5 (ل) ("أي مسائل أخرى يرى الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية أنه ينبغي تناولها")، و 6 (و)، التي ينبغي وفقاً لها أن يأخذ الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية في الاعتبار الحاجة إلى ضمان أن يكون قادراً على معالجة حالات تضارب المصالح المحتملة، وحماية المعلومات الحساسة تجارياً.

28- وقد أعدت وثيقتا العمل والمعلومات التاليتان لكي يسترشد بهما الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية عند النظر في المسألة في دورته الثانية: UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/6 و UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/INF/8.